



مديرية البعثات
قسم البعثات والمنح الداخلية

نشرة ارشادية للطلبة الراغبين في الحصول على البعثات والمنح والقروض المنفذة من خلال الوزارة للعام الدراسي 2021/2020

أعزائي الطلبة أرجو قراءة هذه النشرة بتمعن والتقيد التام فيها لغايات الاستفادة من البعثات والمنح والقروض المنفذة من خلال الوزارة:

1. شروط التقديم:

- أ- يشترط في المتقدم للاستفادة توافر الشروط التالية:
 - أن يكون أردني الجنسية، مسجلاً في إحدى مؤسسات التعليم العالي الأردنية الرسمية لدرجة البكالوريوس أو الدبلوم المتوسط على البرنامج العادي/النفقة الخاصة، علماً بأنه يحق للطلبة المؤجلين للفصل الأول من العام الدراسي 2021/2020 التقدم بطلبات الاستفادة.
 - أن لا يكون مستفيداً عند تقديم الطلب من منحة كاملة من الصندوق أو مستفيداً من دعم آخر من أي جهة رسمية أو موفداً على حساب أي جهة أخرى.
 - أن لا يقل معدله التراكمي في الفصل السابق لتاريخ تقديم طلب الاستفادة من المنحة أو القرض عن نقطتين من أربع أو عن (60%) أو ما يعادل أي منها ويستثنى من ذلك الطالب المقبول في الفصل الدراسي الأول من دراسته فيعتمد له معدل الثانوية العامة الأردنية أو ما يعادلها (طلبة الدبلوم 50% فما فوق، وطلبة البكالوريوس 65% فما فوق).
 - أن لا يكون قد صدرت بحقه عقوبة إنذار فأعلى سارية المفعول عند تقديم الطلب.
- ب- مع مراعاة ما ورد في البند (أ) اعلاه، يجوز للطلاب الذي كان موفداً في منحة جزئية أو مستفيداً من قرض أن يتقدم بطلب للاستفادة من منحة جزئية أو قرض لأكثر من مرة.

2. لن يسمح لطلبة دبلوم كليات المجتمع في التخصصات غير التقنية (المهنية والتطبيقية) التقدم بطلبات الاستفادة من البعثات والمنح والقروض.

3. يتم التقدم لطلبات الاستفادة إلكترونياً من خلال الموقع الإلكتروني لمديرية البعثات وخلال الفترة التي تحددها المديرية لهذه الغاية وذلك بإدخال الرقم الوطني، على أن يتم استخدام جهاز حاسوب لتقديم الطلب وليس من خلال جهاز الهاتف مع التأكيد على أنه لن يتم استقبال أي طلب استفادة ورقي.

4. على الطالب اعتماد رقم سري والمحافظة على سريته خلال فترة تقديم الطلب.

5. الحد الأقصى للمدة الزمنية المتاحة لتخزين الطلب هو (15) دقيقة، ويمكن للطلاب الدخول أكثر من مرة للتعديل على طلبه خلال مدة تقديم

الطلبات المحددة من قبل المديرية مع التأكد من تخزين الطلب وذلك باستلام رسالة "تم تخزين طلبك بنجاح" على رقم الهاتف النقال المدخل عند

تقديم الطلب.

6. على الطالب الالتزام بإدخال بيانات صحيحة وبخلاف ذلك سيتم حذف طلبه.

7. على الطالب الاطلاع على جميع التعليمات وشروط الاستفادة الخاصة بصناديق المنح والقروض الداخلية للاطلاع (اضغط هنا).

8. الجامعات والكليات المسموح لطلبتها بالتقدم بطلب:

يحق لطلبة الجامعات وكليات المجتمع الأردنية الرسمية التالية فقط، التقدم بطلب للاستفادة من البعثات أو المنح أو القروض للعام الحالي:

1- الجامعة الأردنية	2- الجامعة الأردنية/العقبة	3- جامعة اليرموك
4- جامعة مؤتة	5- جامعة العلوم والتكنولوجيا	6- الجامعة الهاشمية
7- جامعة آل البيت	8- جامعة البلقاء التطبيقية وكلياتها	9- جامعة الحسين بن طلال
10- جامعة الطفيلة التقنية	11- الجامعة الألمانية الأردنية	

9. في حال عدم ترشيح الطالب أو ترشيحه للاستفادة من قرض وكان لديه احدى الحالات الانسانية ادناه، فعليه خلال فترة الاعتراض " والتي سيعلن عنها

لاحقاً" تحميل الوثائق المطلوبة على البرمجية ووفقا للاتي:

أ- في حال اصابة الطالب أو رب الاسرة بأحد الامراض الواردة في الجدول ادناه: فيجب على الطالب تحميل صورة عن تقرير طبي من اللجنة اللوائية او المركز الوطني للصحة النفسية يُثبت ذلك.

المسمى باللغة العربية	المسمى باللغة الإنجليزية	المسمى باللغة العربية	المسمى باللغة الإنجليزية
اعتلال عضلة القلب و اعتلال الصمامات	Cardiomyopathy & Valvular heart disease	التشوّهات الخلقية (امراض القلب الخلقية) المصاحبة بأعراض او غير معالجة جراحيا	Congenital heart disease Symptomatic (uncorrected)
الذئبييه الحمامية المزمنة	Systemic lupus erythematosus (lupus)	امراض المناعة الذاتية المزمنة	Chronic autoimmune diseases
الربو المزمن غير المسيطر عليه	Chronic asthma (Uncontrolled)	مرض اديسون	Addison`s disease
امراض الكبد المزمنة والفشل الكبدى	Chronic liver diseases and hepatic failure	الصرع غير المسيطر عليه	Uncontrolled epilepsy/seizures
التهاب المفاصل الروماتويدي	Rheumatoid Arthritis	السرطان	Cancer
التهاب الفقار اللاصق	Ankylosing spondylitis	لوكيميا الدم	Leukemia
التهاب القولون المزمن: -- التهاب القولون التقرحي - مرض كرون	Inflammatory bowel disease (IBD): Ulcerative colitis- Crohn`s diseases-	السكري النوع الاول	Diabetes mellitus type1
الامراض الكلوية المزمنة والفشل الكلوي	Chronic kidney disease (CKD) & renal failure	اضطراب المزاج ثنائي القطب المزمن وغير المستقر على العلاج	Chronic Bipolar disorder / Chronic Bipolar unstable for treatment
الفصام العقلي (انقسام الشخصية)	Schizophrenia	الوسواس القهري غير المستجيب للعلاج	Obsessive compulsive disorder(O C D) where the patient is unresponsive to courses of treatment
الاكتئاب النفسي الشديد المستعصي على العلاج/ وغير المستقر على العلاج	Dysthymia (severe Chronic Depression) unresponsive to courses of treatment	الاكتئاب النفسي الذهاني غير المستجيب للعلاج	Psychotic depression Unresponsive to treatment
التصلب اللويحي	Multiple sclerosis (MS)	حمى البحر الابيض المتوسط المثبت مخبريا	Familial Mediterranean fever confirmed by lab tests
حساسية القمح المثبت بالفحص المخبري والفحص النسيجي	(Coeliac disease) fever confirmed by lab tests	مرض الناعور	Hemophilia
الثلاسيميا الكبرى	Thalassemia major	فقر الدم المنجلي المثبت بالتحليل المخبري والفحص النسيجي	Sickle cell anemia
بتر احد الاطراف	Limb/ quadruple amputation	الامراض العصبية المزمنة المؤدية الى اعاقة حركية او وظيفية	Central nervous system diseases

- ب- في حالة عجز الطالب أو رب الأسرة بنسبة 60% فأكثر: فيجب على الطالب تحميل صورة عن تقرير طبي من اللجنة اللوائية أو المركز الوطني للصحة النفسية تثبت ذلك العجز.
- ج- في حالة الجلوة العشائرية: فيجب على الطالب تحميل صورة عن كتاب مصدق من وزارة الداخلية يثبت الجلوة العشائرية المشمول بها الطالب نفسه.
- د- في حالة وفاة كلا الوالدين: فيجب على الطالب تحميل صورة عن شهادة الوفاة التي تثبت ذلك.
- هـ- في حال كانت الطالبة مطلقاً أو تحمل قرار حضانة لطفل أو أكثر: فعليها تحميل صورة عن القيد المدني الفردي للطالبة المطلقة وصورة عن قرار الحضانة، على ان تكون هذه الوثائق مصدقة حسب الاصول من الجهة ذات العلاقة.

10. في حال ترشيح الطالب:

- أ- في حال تم ترشيح الطالب للاستفادة من المنح الجزئية فعليه طباعة وتوقيع سند التعهد المعتمد والمرفق على صفحة الطالب عند اعلان النتائج النهائية وإرساله "تحميله" على ايميل المكتب الثقافي لجامعته/كليته المعلن عنه في حينه.
- ب- في حال تم ترشيح الطالب للاستفادة من البعثات الكاملة أو المنح الكاملة أو القروض فيقوم بطباعة الكفالة العدلية الواردة ضمن الوثائق المطلوبة والمرفقة على صفحة الطالب عند اعلان النتائج النهائية وتنظيم الكفالة العدلية وفقاً للإجراءات المعلن عنها في حينه.
- ج- يلتزم الطالب باستكمال الوثائق وتسليمها وذلك خلال مدة شهر من اعلان النتائج النهائية وبخلاف ذلك يعتبر مستنكفاً.